

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 67 @ بخصوصه فلا يوجب أدونهما بعمومه كزنا المحصن وإنما أوجبه الحيض والنفاس مع إيجابهما الغسل لأنهما يمنعان صحة الوضوء مطلقا فلا يجامعانه بخلاف خروج المني يصح معه الوضوء في صورة سلس المني فيجامعه ودخل في غير منيه مني غيره فينقض فتعبري بمنيه أولى من تعبيره بالمني .
و ثانيها زوال عقل